شَرْحُ حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ

للشيخ الامام العالم العلامة أبي عبد الله محمد بن أبي الفتح

ابن أبي الفضل البعلي الحنبلي – رحمه الله

(٦٤٥ – ٧٠٩)

تحقيق

د . سُليمان بن إبراهيم العايد

الأستاذ المشارك بكلية اللغة العربية

من جامعة أم القرى

رفع المسهم

رفع
المسهم

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صلِّ على محمدٍ وآله وصحبه

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الدَّائِمِ بنِ نِعْمَةَ المَقْدِسِيِّ قِراءةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، أَخْبَرُكُمْ أبو عَبْدِ اللهِ محمدُ بنُ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ بنِ صَدَقَةَ الحَرَّانِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ الفَضْلِ الفَزَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الحُسَيْنِ عَبْدُ الغَافِرِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الغَافِرِ الفَارِسِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بنُ عِيسَىٰ بنِ عَمُويةَ الجُلُودِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدِ ابنِ سُفْيانَ الفَقِيهُ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، حَدَّثَنا عليُّ بنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَحْمَدُ بنُ جَنَابٍ كِلاهُمَا عَنْ عِيسَى بنِ يُونُسَ ، واللَّفْظُ لابنِ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا عِيسى بنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا هِشامُ بنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عائِشَةَ رضِي اللهُ عنها أَنَّهَا قَالَتْ : جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فتعاهَدْنَ وتعاقَدْنَ أَنْ لا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئاً .

قَالتِ الأُولى : زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍّ (١) عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ ، لا سَهْلٍ فَيُرْتَقَى ، وَلَا سَمِينَ فَيُنْتَقَى (٢) .

قَالتِ الثَّانِيَةُ : زَوْجِي لَا أَبُثُّ خَبَرَهُ ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لا أَذَرَهُ ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ .

قَالَتِ الثَّالِثَةُ : زَوْجِي العَشَنَّقُ ، إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ .

قَالَتِ الرَّابِعَةُ : زَوْجِي كَلَيْلِ تِهامَةَ ، لا حَرَّ ولا قُرَّ ، وَلَا مَخافَةَ ولا سَآمَةَ .

---

(١) فى صحيح مسلم « غث » بالرفع .

(٢) فى مسلم « فينتقل » باللام وذكر النووى في شرحه الرواية الأُخْرَىٰ « فينتقى » .

رفع المسهم

قَالَتِ الخَامِسَةُ : زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ .

قَالتِ السَّادِسَةُ : زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ ، وَإِنِ اضْطَجَعَ الْتَفَّ ، وَلَا يُولِجُ / الكَفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ .

قالتِ السَّابِعَةُ : زَوْجِي غَيَايَاءُ أَوْ عَيَايَاءُ ، طَبَاقَاءُ ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ ، شَجَّكَ أَوْ فَكَّكَ (١) ، أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ .

قَالتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي المَسُّ مسُّ أَرْنَبٍ ، والرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ (٢) .

قالَتِ التَّاسِعَةُ : زَوْجِي رَفِيعُ العِمَادِ ، طَوِيلُ النِّجادِ ، عَظِيمُ الرَّمادِ ، قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ النَّادِ .

قالتِ العاشِرَةُ : زَوْجِي مالِكٌ . فَمَا (٣) مالِكٌ ؟ مالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيراتُ المَبَارِكِ ، قَلِيلاتُ المَسَارِحِ ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ (٤) أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ .

قالَتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ ؟ أَنَاسَ مِنْ حَلِيٍّ (٥) أُذُنَيَّ ، وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ ، وبَجَّحَنِي فَبَجِحَتْ (٦) إِلَيَّ نَفْسِي ، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشَقٍّ ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ ، وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا

---

(١) فى مسلم « فَلَّكَ » باللام . من الفلّ وهو الكسر والضرب .

(٢) فى مسلم بتقديم الجملةِ الثَّانِيَةِ على الأولى .

(٣) فى مسلم « ومالك » . بالواو بدل الفاء .

(٤) فى الأصل « المزهر » بكسر الهاء .

(٥) فى مسلم بضم الحاء .

(٦) فى الأصل « فبجحت » بفتح الجيم .

رفع المسهم

أُقَبِّحُ ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ [١] . أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ؟ . عُكُومُهَا رَدَاحٌ ، وبَيْتُهَا فَسَاحٌ . ابنُ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ؟ مَضْجَعُهُ [٢] كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ ، وَتُشْبِعُهُ [٣] ذِرَاعُ الجَفْرَةِ . بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ؟ طَوْعُ أَبِيها وَطَوْعُ أُمِّها ، ومِلْءُ كِسَائِهَا ، وَغَيْظُ جَارَتِها . جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، فَما جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ؟ . لا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً ، وَلَا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً ، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً .

قالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ ، والأَوْطَابُ تُمْخَضُ ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدانِ لَهَا كالفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خِصْرِها بِرُمَّانَتَيْنِ / ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا ، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا ، وَاتَّخَذَ [٤] خَطِّيًّا ، وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيًّا ، وأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجاً ، قَالَ : كُلِي أُمَّ زَرْعٍ ، وَمِيرِى أَهْلَكِ ، فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي ما بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ .

قالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْعٍ .

وبالإسنادِ حَدَّثَنا [٥] مُسْلِمٌ حَدَّثَنِيهِ الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الحُلْوَانِيُّ ، حدَّثَنَا مُوسى بنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشامِ بنِ عُرْوَةَ بِهَـٰذَا الإِسنادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ ، وَلَمْ يَشُكَّ . وقالَ : قَلِيلاتُ المَسَارِحِ . وقَالَ : / و / [٦] صِفْرُ رِدَائِهَا ، وَخَيْرُ نِسائِهَا ، وَعَقْرُ جارَتِهَا . / وَقَالَ / [٧] :

---

(١) فى مسلم « فأتقنح » بالنون .
(٢) فى مسلم « مضجعه » بفتح الجيم .
(٣) فى مسلم « ويشبعه » بالياء .
(٤) فى مسلم « وأخذ » .
(٥) القائل هنا هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه .
(٦) زيادة من مسلم .
(٧) زيادة من مسلم .

رفع المسهم

ولا تَنْقِثُ [١] مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً . / و / قال : وأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رائِحَةٍ [٢] زَوْجاً . كَذَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ [٣] .

وأَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ [٤] عَنْ عَلِيِّ بنِ حُجْرٍ وسُليمانَ بنِ عبد الرَّحْمَنِ

---

(١) فى مسلم بضم القاف .

(٢) فى مسلم « ذابحة » . بالذال والباء المعجمتين .

(٣) في الصحيح ٣٠٣/٥ - ٣١٢ .

(٤) فى الصحيح (كتاب النكاح باب حسن المعاشرة مع الأهل) ٢٥٤/٩ ، ٢٥٥ من فتح البارى .

وقد روى هذا الحديث وشرحه أبو عبيد فى غريب الحديث ٢٨٦/٢ - ٣٠٩ وروى الحربيّ منه أجزاءً فى ٨١٢ ، ٨٦١ والزبير بن بكّارٍ فى الموفَّقيّات ٤٦٢ وأورد ابن قتيبة طرفاً منه فى عيون الأخبار ٦/٤ .

والحديث فى الحلية ٣٥٦/٨ ولم يذكر منه إلَّا المرفوع ، وأشار إلى خبر النساء . والحديث أيضاً في كتاب الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة للخطيب البغدادي ص ٥٢٧ - ٥٣٠ وهو بطوله فى منال الطالب ٥٣٥ وقد خَرَّجَهُ المحقِّقُ هناك .

وقد درس إسنادَ هذا الحديث القاضي عياض في شرحه : « بغية الرائد » وقال بعد أن أورد طرفه ، وتحدَّثَ عن أسانيده . وهل هو مرفوع أو لا . قال : ولا خلاف في رفع قوله فى هذا الحديث : « كُنْتُ لك كأبى زرع لأم زرع » ، وإنّما الخلاف فى بقيته . وقد قال أبو بكر بنُ ثابتٍ الخطيبُ البَغْدَادِيُّ الحافِظُ : المرفوع من هذا الحديث إلى النبيِّ ﷺ قوله لعائشة . كنت لك كأبى زرع لأم زرع ، وما عداه فمن كلام عائشة رضي الله عنها حدثت به هي النبيَّ ﷺ ، بيَّنَ ذلك عيسى بن يونس فى روايته ، وأبو أويس وأبو معاوية الضرير .

وقد روى أن القائل فى حديث سعيد بن سلمة ، ثم أنشأ يحدث الحديث هو هشام ، حكى أن أباه أنشأ يحدِّثُ الحَدِيثَ ، فأوهم السّامِعَ أنَّ عائشة أخبرت بذلك عن النبى ﷺ .

وقال أبو الحسن الدارقطني : الصحيح عن عائشة أنها هي حدّثتِ النبى ﷺ بقصة النسوة ، فقال لها حينئذ : كنت لك كأبى زرع لأم زرع ، وقول عيسى بن يونس=

رفع المسهم

الدِّمَشْقِيِّ عَنْ عيسى بنِ يُونُسَ . وهو حديثٌ مُتَّفَقٌ على صِحَّتِهِ مِنْ حَدِيثِ

= وسعيد بن سلمة وسويدِ بنِ عبد العزيز ومن تابعهم عن هشام ، عن أخيه عبد الله ، عن أبيه ، عن عائشة : أنها حدثت النبى ﷺ بقصة النسوة فقال لها حينئذ : كنت لك كأبي زرع لأم زرع .

وقول عيسى بن يونس وسعيد بن سلمة وسويد بن عبد العزيز ومن تابعهم عن هشام ، عن أخيه عبد الله ، عن أبيه ، عن عائشة : هو الصواب ، ولا يرفع قول عقبة عن هشام ، عن يزيد بن رومان عن عُرْوَةَ ، عن عائشة انتهى . بغية الرائد ٢١ ، ٢٢ .

وانظر بسط هذه القضية فى فتح البارى ٢٥٦/٩ ، ٢٥٧ قال ابن حجر بعد أن أورد الخلاف فى رفعه : « وأُيِّدَ بعض الآراء الواردة فيها وفنِّدَ بعضها ، قال : « ويقوى رفع جميعه أن التشبيه المتفق على رفعه يقتضي أن يكون النبى ﷺ سَمِعَ القصة وعرفها ، فأقرها . فيكون كله مرفوعا من هذه الحيثية . ويكون المراد بقول الدارقطنى والخطيب وغيرهما من النقاد أن المرفوع منه ما ثبت فى الصحيحين . والباقى موقوف من قول عائشة هو أن الذى تلفظ به النبى ﷺ لمّا سمع القصة من عائشة هو التشبيه فقط ولم يريدوا أنه ليس بمرفوع حكماً ، ويكون من عكس ذلك فنسب قَصَّ القِصَّةِ من ابتدائِها إلى انتهائِها إلى النبيِّ ﷺ واهماً ، ٢٥٧/٩ .

وقد اعتنى بشرح هذا الحديث فشرحه : « إسماعيل بن أبي أويس شيخ البخاريّ قال ابن حجر : « روينا ذلك فى جزءِ إبراهيم بن ديزيل الحافظ من روايته عنه . وشرحه أبو عبيدٍ القاسم بن سلّام فى غريب الحديث ، وذكر أنه نقل عن عدة من أهل العلم لا يحفظ عددهم . وتَعَقَّبَ عليه مَوَاضِعَ أبو سعيد الضريرُ النيسابوريُّ ، وأبو محمد بن قُتَيْبَةَ ، كل منهما فى تأليف مفرد ، والخطّابيّ فى شرح البخارى ، وثابت بن قاسم ، وشرحه أيضا الزبير بن بكار ، ثم أحمد بن عبيد بن ناصح ، ثم أبو بكر بنُ الأَنْبَارِي ، ثُمَّ إسْحاق الكاذِيّ في جزء مفرد وذكر أَنَّهُ جَمَعَهُ عن يعقوبَ ابنِ السِّكِّيتِ وعن أبى عبيدة وعن غيرهما . ثم أبو القاسم عبد الحكيم بن حبان المصرى ، ثم الزمخشريّ فى الفائق ، ثم القاضي عياض وهو أجمعها وأوسعها ، وأخذ منه غالِبُ الشُّرَّاحِ بَعْدَهُ ، قال ابنُ حَجَرٍ : وقد لخصت جميع ما ذكروه . الفتح ٢٥٥/٩ ، ٢٥٦ .

ولم يشر ابن حجر إلى رسالة البعلي هذه ولم يذكرها – أيضاً – السيوطيّ (٩١١) إذ شرح هذا الحديث فى تعليقه على البخارى ، وقال فيه : « حديث أم زرع=

رفع المسهم

أُمِّ المُؤْمِنينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عائِشَةَ الصِّدِّيقيَّةِ بِنْتِ الصِّدِيقِ أَبِي بكرٍ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي قُحافَةَ عُثْمانَ بنِ عامر بنِ عَمْرِو بنِ كَعْبِ بنِ سَعْدِ بنِ تَيْمِ / بْنِ مُرَّةَ / [١] بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ القُرشِيَّةِ رضي اللهُ عَنْها وَعَنْ أَبِيها وَعَنْ مُحِبِّيها .

قول الأولى – وهِيَ مَهْدَدُ بِنْتُ أَبِي هَزُومَةَ – : زوجي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ أَيْ مَهْزُولٍ . يجوزُ في الثاءِ الرفْعُ نَعْتاً لِلَّحْمِ والجَرُّ نَعْتاً لِلْجَمَلِ .

وقولها / على رَأْسِ جَبَلٍ إلخ تصف قِلَّةَ خَيْرِهِ وَبُعْدَهُ مع القِلَّةِ ، كالشَّيْءِ في قُلَّةِ الجَبَلِ الصَّعْبِ ، لا يُنَالُ إِلَّا بالمَشَقَّةِ . قَالَ الخَطَّابِيُّ : مَعْنى البُعْد في هذا الحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَصَفَتْهُ بِسُوءِ الخُلُقِ ، والتَّرَفُّعِ لِنَفْسِهِ والذَّهابِ بِهَا تِيهاً وَكِبْراً تريد أَنَّهُ مَعَ قِلَّةِ خَيْرِهِ ونَزَارتِهِ يَتَكبَّرُ عَلَى العَشِيرَةِ ويَجْمَعُ إلى مَنْعِ الرِّفْدِ الأَذَىٰ وَسُوءَ الخُلُقِ [٢] .

وَيُرْوَىٰ لا سَهْلَ فَيُنْتَقَىٰ أَيْ : يُسْتَخْرَجُ نِقْيُهُ وَهُوَ مُخُّهُ ، يُقَالُ : نَقَوْتُ العَظْمَ وَنَقَيْتُهُ وَانْتَقَيْتُهُ [٣] إِذَا اسْتَخْرَجْتَ نِقْيَهُ .

وَقَوْلُ الثَّانِيَةِ : زَوْجِي لا أَبُثُّ خَبَرَهُ أَىْ : لا أَنْشُرُهُ ، يُقَالُ : بَثَّ الخَبَرَ وَأَبَثَّهُ إِذَا نَشَرَهُ . وَقَوْلُهَا : إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ : لا زائِدَةٌ ، التَّقْدِيرُ إِنِّي أَخافُ أَنْ أَذَرَهُ أَيْ : أَتْرُكَهُ وَلا يُسْتَعْمَلُ لِأَذَرُ غَيْرُ المُضَارِعِ ، وَفِي أَذَرَهُ وَجْهَانِ :

= أفرد شرحه بالتصنيف خلائق آخرهم القاضي عياض (حدثنا عيسى بن يونس ..) أكثر الرواةِ عنه وقفوه ، إلّا أحمد بن داود الحَرَّانيّ فإنَّه رواه عنه فقال في أوله : عن عائشة ، عن النبي ﷺ وأخرجه النَّسائيّ وغيره من أوجهٍ أخرى مرفوعاً . ولا يكاد يخلو مصنَّفٌ فى غريب الحديث من شرح لهذا الحديث .

(١) تكملة من الإصابة ١٦٩/٤ .

(٢) منال الطالب ٥٤١ وليس الحديث فى غريبِ الحديث للخطابيّ . وتقدم أنه شرحه فى شرح البخاري .

(٣) فى الأصل « وأنقيته » والتصحيح عن فتح البارى ٢٥٩/٩ ، واللسان (نقى) .

رفع المسهم

أَحَدُهُمَا [١] : أَنَّها عائِدَةٌ إلى الخَبَرِ أَيْ أَتْرُك الخَبَرَ فَإِنَّهُ لِطُولِهِ وَكَثْرَتِهِ إِنْ بَدَأْتُ بِهِ لَمْ أَقْدِرْ عَلَى إِتْمامِهِ . ذَكَرَهُ ابنُ السِّكِّيتِ .

والوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّهَا عائِدَةٌ على الزَّوْجِ كَأَنَّهَا خَشِيَتْ فِرَاقَهُ إِنْ ذَكَرَتْهُ وَبَلَغَهُ .

وَعُجَرَهُ وَبُجَرَهُ : واحِدَتُها : عُجْرَةٌ ، وَبُجْرَةٌ ، كَغُرْفَةٍ وَغُرَفٍ . وقالَ أَبُو عَبَيْدٍ : العُجَرُ أَنْ يَتَعَقَّدَ العَصَبُ أَوِ العُروقُ حَتَّى تَبْقَى ناتِئَةً مِنَ الجَسَدِ ، وَالبُجَرُ نَحْوُ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهَا في البَطْنِ [٢] خاصَّةً ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّجُلِ العَظِيمِ البَطْنِ : أَبْجَرُ ، وَلِلْمَرْأَةِ العَظِيمَةِ البَطْنِ بَجْرَاءُ ، وَيُقَالُ : رَجُلٌ أَبْجَرُ إِذَا كَانَ عَظِيمَ السُّرَّةِ ناتِئَها [٣] .

وقولُ الثَّالِثَةِ : – وَهِيَ كَبْشَةُ بِنْتُ الأَرْقَمِ – : زَوْجِي العَشَنَّقُ ، هُوَ الطَّوِيلُ ، قالَ الرَّاجِزُ / :

وَتَحْتَ كُلِّ خَافِقٍ مُرَنِّقِ مِنْ طَيِّءٍ كُلُّ فَتًى عَشَنَّقِ [٤]

تُرِيدُ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا الطُّولُ بِلا نَفْعٍ .

وقَوْلُها : إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ إلخ أَيْ إِنْ ذَكَرْتُ ما فِيهِ مِنَ العُيُوبِ طَلَّقَنِي وَإِنْ سَكَتُّ فَأَنَا مُعَلَّقَةٌ لَا أَيِّمٌ وَلَا ذَاتُ بَعْلٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعالى : ﴿ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ [النساء : ١٢٩] .

وقولُ الرَّابِعَةِ : – زَوْجِي [٥] كَلَيْلِ تِهَامَةَ . قالَ اللَّيْثُ : تِهَامَةُ : اسْمُ

---

(١) فى الأصل « إحداهما » .
(٢) فى الأصل « النظر » .
(٣) غريب الحديث ٢/٢٩٠ ، ٢٩١ .
(٤) البيتان فى اللسان (عشنق) .
(٥) فى الأصل « جوزى » .

رفع المسهم

مَكَّةَ زادَهَا اللهُ تَعَالَى شَرَفاً ، وَقِيلَ : تِهَامَةُ : كُلُّ مَا نَزَلَ عَنْ نَجْدٍ مِنْ بِلادِ الحِجازِ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِتَغَيُّرِ هَوَائِهَا ، يُقَالُ : تَهِمَ الدُّهْنُ إِذَا تَغَيَّرَ رِيحُهُ .

وقالَ البَاهِلِيُّ : تِهامَةُ : ما بَيْنَ ذَاتِ عِرْقٍ إِلَى مَرْحَلَتَيْنِ مِنْ وَراءِ مَكَّةَ ، وَكَأَنَّ لَيْلَ تِهامَةَ مُعْتَدِلٌ لا حَارٌّ وَلَا بَارِدٌ .

والقُرُّ بِضَمِّ القافِ : البَرْدُ ، وَيَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ مِنَ التَّأْوِيلِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِ المُضَافِ ، أَيْ لَا ذُو حَرٍّ وَلَا ذُو قُرٍّ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ الخَبَرُ مَحْذُوفاً أَيْ لا حَرَّ فِيها وَلَا قُرَّ ، وفِي كُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا أَذًى وَمَضَرَّةٌ إِذَا اشْتَدَّ ، فَمَدَحَتْ زَوْجَهَا بِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ أَذًى ولا مَكْرُوهٌ ، وَلَا غائِلَةٌ ولا شَرٌّ .

وَقَوْلُ الخامِسَةِ : وَهِيَ حُبَّىٰ بِنْتُ عَلْقَمَةَ – : زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ إِلخ . فَهِدَ وَأَسِدَ بِفَتْحِ أَوَّلِهِما وكَسْرِ ثانِيهِما على وَزْنِ فَرِحَ ، فِعْلانِ مُشْتَقَّانِ مِنِ اسْمَيْهِما ، فَالفَهْدُ حَيَوانٌ مَعْرُوفٌ كَثِيرُ النَّوْمِ ، يُقَالُ : أَنْوَمُ مِنْ فَهْدٍ ، شَبَّهَتْهُ بِهِ ؛ لِكَوْنِهِ يَتَغَافَلُ عَمَّا يَلْزَمُهُ إِصْلاحُهُ مِنْ مَعايِبِ الْبَيْتِ ، فَيَكُونُ كَأَنَّهُ ساهٍ ، وَيَكُونُ النَّومُ هُنَا مَجازاً ، وَقِيلَ : إِنَّ الفَهْدَ لَمَّا كَانَ لَيِّنَ المَسِّ كَثِيرَ السُّكُونِ ، شَبَّهَتْهُ بِهِ / لِلِينِ جانِبِهِ . فَعَلى هَذَيْنِ الوَجْهَيْنِ يَكُونُ مَدْحاً ، وَيَعْضُدُه ما فِي آخِرِهِ مِنْ قَوْلِها ، ولَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ يَدُلُّ عَلَى تَغَافُلِهِ . وقَوْلُها أَيْضاً : وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ فَإِنَّهُ مَدْحٌ بِاتِّفاقٍ ، وَيَصِيرُ جَمِيعُ ما فِي الحَدِيثِ مَدْحاً . وَقِيلَ : أَرَادَتْ ذَمَّهُ بِكَثْرَةِ النَّوْمِ ؛ لِأَنَّهُ لا يَحْصُلُ لَهَا المَقْصُودُ مِنَ المُباضَعَةِ وَحُسْنِ العِشْرَةِ والمُحادَثَةِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لا يُتَصَوَّرُ مِنَ النَّائِمِ . وَقَالَ ابنُ أَبِي أُوَيْسٍ : مَعْنَاهُ إِذَا دَخَلَ وَثَبَ عَلَيَّ وُثُوبَ الفَهْدِ [١] فَيَحْتَمِلُ [٢] أَنْ يُرِيدَ ضَرْبَهَا والمُبَادَرَةَ إِلَى جِماعِهَا ، وَكَوْنُهُ مَدْحاً أَوْلَىٰ لِمَا ذُكِرَ ، وَلِيَتَنَاسَبَ أَوَّلُ القِصَّةِ وَآخِرُهَا .

٥٨/ب

---

(١) فى الأصل « الفحل » . والتصحيح عن فتح البارى ٩/٢٦٢ .

(٢) فى الأصل « فيحمل » .

رفع المسهم

وقَوْلُها : أَسِدَ أَيْ : خَرَجَ كَالْأَسَدِ تَصِفُهُ بِالشَّجاعَةِ . وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ أَيْ لا يَتَفَقَّدُ ما ذَهَبَ مِنْ مالِهِ ، وَمَا عَهِدَهُ ، تَصِفُهُ بالْكَرَمِ ، وَقَلَّمَا يَفْتَرِقُ الكَرَمُ والشَّجاعَةُ .

وقَوْلُ السَّادِسَةِ – وَهِيَ بِنْتُ أَوْسٍ – إِنْ أَكَلَ لَفَّ أَيْ أَكْثَرَ الأَكْلَ مَعَ التَّخْلِيطِ حَتَّى لا يُبْقِيَ مِنَ الطَّعامِ شَيْئاً ، والاشْتِفَافُ : شُرْبُ جَمِيعِ ما فِي الإِناءِ ، وَذَلِكَ عَيْبٌ عِنْدَ العَرَبِ ، وَفِي بَعْضِ أَمْثالِهِمْ : « لَيْسَ الرِّيُّ مِنَ التَّشَافِّ » (١) أَيْ لَيْسَ القَدْرُ الَّذِي يُسْئِرُهُ (٢) الشَّارِبُ مِمَّا يُرْوِيهِ لَوْ شَرِبَهُ ، وَتُسَمَّى تِلْكَ البَقِيَّةُ الشُّفَافَةَ ، فَكَذَلِكَ قِيلَ لِشَارِبِهَا قَدِ اشْتَفَّهَا ، وَكَوْنُهُ لا يُدْخِلُ كَفَّهُ ، هَلْ ذَلِكَ صِفَةُ مَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ ، فِيهِ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ ذَمٌّ ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ الْتَفَّ ناحِيَةً وَلَمْ يُدْخِلْ كَفَّهُ بَيْنَ ثَوْبِها وَجِلْدِهَا لِيَعْلَمَ ما عِنْدَهَا مِنَ المَحَبَّةِ لَهُ ، وَلَا بَثَّ عِنْدَهَا سِوَىٰ مَحَبَّتِهَا الدُّنُوَّ مِنْ زَوْجِهَا ، وَالبَثُّ أَصْلُهُ الحُزْنُ وَهُوَ هاهُنَا حُبُّهَا إِيَّاهُ وَحَاجَتُهَا إِلَيْهِ ، وَهَلْ أَرَادَتْ أَنَّهُ لَا يَتَفَقَّدُ مَصَالِحَهَا ، وَلَا يَنْظُرُ فِي أُمُورِها ؟ وهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : مَا أَدْخَلَ فُلَانٌ يَدَهُ فِي الأَمْرِ . أَيْ لَمْ يَتَفَقَّدْهُ .

والثَّانِي : أَنَّهُ مَدْحٌ ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ : أَحْسِبُ أَنَّهُ كَانَ بِجَسَدِهَا عَيْبٌ أَوْ دَاءٌ ، وَكَانَ لا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي ثَوْبِهَا لِيَمَسَّ ذَلِكَ العَيْبَ فَيَشُقَّ عَلَيْهَا ، تَصِفُهُ بالْكَرَمِ (٣) ، واللهُ أَعْلَمُ .

وقَوْلُ السَّابِعَةِ : – وهِيَ هِنْد –: « زَوْجِي عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ » عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ مَمْدُودَانِ عِنْدَ أَكْثَرِ الرُّواةِ بِالعَيْنِ المُهْمَلَةِ ، وَيُرْوَىٰ بِالغَيْنِ المُعْجَمَةِ فَمَعْنَى الأَوَّلِ أَنَّهُ العِنِّينُ الَّذِي تُعْيِيهِ مُبَاضَعَةُ النِّساءِ . وَقِيلَ : يُقَالُ : رَجُلٌ عَيَايَاءُ إِذَا

---

(١) انظر مجمع الأمثال ١١٠/٣ ، والمستقصى ٣٠٤/٢ وفيهما « عن » .

(٢) يُسْئِرُهُ : يُبْقِيهِ .

(٣) غريب الحديث ٢٩٣/٢ .

رفع المسهم

عَيِيَ بِالْأَمْرِ وَالْمَنْطِقِ . وَمَعْنَى الثَّانِي أَنَّهُ كَانَ مَأْخُوذاً مِنَ الغَيَايَةِ وَهِيَ كُلُّ مَا أَظَلَّ الإِنْسَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ فَكَأَنَّهُ غُطِّيَ عَلَيْهِ وَسُتِرَتْ أُمُورُهُ ، أَوْ مِنَ الغَيِّ وَهُوَ الانْهِمَاكُ فِي الشَّرِّ . أَوْ مِنَ الغَيِّ الَّذِي هُوَ الْخَيْبَةَ ، قَالَ اللهُ تَعالَى : ﴿ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴾ [مريم : ٥٩] أَيْ خَيْبَةً . وَالطَّبَاقَاءُ : الَّذِي أَمْرُهُ مُطْبَقٌ عَلَيْهِ أَىْ مَسْتُورٌ ، قالَهُ الخَطَّابِيُّ ، وَقِيلَ : الَّذِي لا يَأْتِي النِّساءَ ، قِيلَ : هُوَ المُطْبَقُ عَلَيْهِ حُمْقاً ، وقِيلَ : هُوَ الغَبِيُّ مِنَ الرِّجالِ ، قالَ جَمِيلُ بنُ مَعْمَرٍ العُذْرِيُّ يَذْكُرُ راعِياً :

طَبَاقَاءُ لَمْ يَشْهَدْ خُصوماً وَلَمْ يَقُدْ رِكاباً إِلَى أَوْكَارِهَا حِينَ تُعْلَفُ [(١)]

أَنْشَدَهُ الجَوْهَرِيُّ ، قالَ : وَيُرْوَىٰ عَيَايَاءُ ، وَهُمَا بِمَعْنًى ، وأَنْشَدَهُ غَيْرُهُ مُسْتَشْهِداً / بِهِ عَلَى أَنَّ الطَّبَاقَاءَ الَّذِي لَمْ يَكُنْ صاحِبَ غَزْوٍ [(٢)] ولا سَفَرٍ ، وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ الثَّقِيلُ الصَّدْرِ الَّذِي يُطْبِقُ صَدْرَهُ عَلَى صَدْرِ المَرْأَةِ عِنْدَ المُبَاضَعَةِ ، وَهُوَ مِنْ مَذَامِّ الرِّجَالِ [(٣)] .

وقَوْلُهَا : « كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ » الدَّاءُ : المَرَضُ ، يُقَالُ : دَاءَ الرَّجُلُ يَدَاءُ دَاءً فَهُوَ دَاءٍ إِذَا مَرِضَ ، وَجَمْعُهُ أَدْوَاءٌ ، قَالَ أَبُو عَبَيْدٍ : أَيْ كُلُّ دَاءٍ مِنْ أَدْوَاءِ النَّاسِ فَهُوَ فِيهِ / و / مِنْ أَدْوَائِهِ [(٤)] .

وَقَوْلُها : « شَجَّكَ أَوْ فَلَّكَ » الشَّجُّ : الجُرْحُ فِي الرَّأْسِ والوَجْهِ خاصَّةً ،

---

(١) ديوانه ١٣٧ ، وغريب الحربى ص ٨٦٣ ، والتهذيب ١٠/٩ ، واللسان (طبق) والصحاح (طبق) . وفى أصل الحربى باللام « تعلف » كما هنا وفى بقية المصادر بالكاف « تعكف » .

(٢) فى الأصل « غُدُوٌّ » والتصحيح عن بغية الرائد ص ٩٠ . وهذا القول لابنِ وَلَّادٍ أحمدَ بنِ مُحَمَّدٍ .

(٣) حكى هذا القول أبو عليّ . انظر بغية الرائد ص ٩٠ .

(٤) غريب الحديث ٢٩٥/٢ والزيادة عنه .

رفع المسهم

شَجَّهُ يَشُجُّهُ وَيَشِجُّهُ بِضَمِّ الشِّينِ وَكَسْرِهَا شَجًّا فَهُوَ مَشْجُوجٌ وَشَجِيجٌ ، وَالفَلُّ [١] فِي الأَعْضَاءِ كُلِّهَا وَهَذَا يَحْتَمِلُ أَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا لَمَّا ذَكَرَتْ أَنَّهُ قَدْ جَمَعَ كُلَّ داءٍ قَالَتْ : مِنْ أَدْوَائِهِ ما هُوَ فِي الرَّأْسِ وَمِنْهَا ما هُوَ فِي الجَسَدِ وَمِنْهَا ما هُوَ فِيهِمَا . والثَّانِي : أَنَّهَا وَصَفَتْهُ بِرَدَاءَةِ الخُلُقِ وعُقُوبَةِ الزَّوْجِ ، فَتَارَةً يَضْرِبُ رَأْسَهَا فَيَشُجُّهُ وَتَارَةً يَضْرِبُ جَسَدَهَا فَيَكْسِرُ مِنْهَا شَيْئاً ، وَتَارَةً يَجْمَعُ لَهَا الأَمْرَيْنِ ، والثَّانِي هُوَ الظَّاهِرُ المُتَبَادِرُ إِلَى الفَهْمِ ، وَيُؤَيِّدُهُ ما رَوَىٰ الحافِظُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ [٢] بنُ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ فِي آخِرِ المُبْهَمَاتِ عِنْدَ ذِكْرِ أَسْمَائِهِنَّ : إِنْ حَدَّثْتِهِ سَبَّكِ وَإِنْ مَازَحْتِهِ فَكَّكِ وإِلَّا جَمَعَ كُلًّا لَكِ [٣] .

وَقَوْلُ الثَّامِنَةِ – وهِيَ عَمْرَةُ بِنْتُ عَمْرٍو –: زَوْجِي المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ ، المَسُّ مَصْدَرُ مَسِسْتُ الشَّيْءَ بِكَسْرِ السِّينِ وَحُكِي فَتْحُهَا ، وَالْأَرْنَبُ : هَذَا الحَيَوانُ المَعْرُوفُ وَهُوَ لَيِّنُ المَسِّ تَصِفُهُ بِلِينِ الجانِبِ ، وَيَحْتَمِلُ / أَنَّهَا وَصَفَتْ تَرَافَةَ جِسْمِهِ . وَأَرْنَبٌ مَصْرُوفٌ لِفَقْدِ أَصالَةِ الوَصْفِيَّةِ ، وَالزَّرْنَبُ نَوْعٌ مِنَ الطِّيبِ ، قالَ الجَوْهَرِيُّ : نَوْعٌ مِنَ النَّبْتِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ ، وَزْنُهُ فَعْلَلٌ ، قالَ الشَّاعِرُ : ٥٩/أ

وَاباًبِي أَنْتِ وَفُوكِ الأَشْنَبُ كَأَنَّمَا ذُرَّ عَلَيْهِ الزَّرْنَبُ [٤]

وَصَفَتْهُ بِالثَّنَاءِ الطَّيِّبِ أَوْ بِحُسْنِ العِشْرَةِ أَوْ بِطِيبِ العَرْفِ ، أَوْ بِاسْتِعْمَالِ الطِّيبِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ كَانَ مُتَّصِفاً بِالْمَجْمُوعِ .

---

(١) فى الأصل « الفك » بالكاف .

(٢) هو الخطيب البغدادى المتوفى سنة ٤٦٣ ، ترجمته فى معجم الأُدَبَاءِ ١٣/٤ ، وطبقات الشافعية ٢٩/٤ ، وانظر الأعلام ١٦٦/١ .

(٣) الأسماء المبهمة ص ٥٣٠ وفيه « إنْ حدَّثَ سَبَّك . وإن مازحْتِه فَلَّكِ » .

(٤) البيتان فى الصحاح واللسان (زرنب) وفيه : « واباًبِي ثَغْرُكِ ذَاكَ الأَشْنَبُ » . وهما فى فتح البارى بمثل ما هنا ٢٦٥/٩ . وفى بغية الرّائد ص ٩٣ بزيادة بيتٍ ثالثٍ .

رفع المسهم

وَجَاءَ فِي بَعْضِ ٱلْفَاظِهِ : أَغْلِبُهُ وَالنَّاسَ يَغْلِبُ يَعْنِي أَنَّهُ يُطَاوِعُنِي فِيمَا ٱلْتَمِسُ مِنْهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ المَغْلُوبِ مَعِي وَهُوَ يَغْلِبُ النَّاسَ بِشَجَاعَتِهِ .

وَإِعْرَابُ : « المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ » أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ خَبَرُ زَوْجِي ، وَحَذَفَ الضَّمِيرَ وَالرَّابِطَ لِلْعِلْمِ بِهِ ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ : « السَّمْنُ مَنَوَانِ بِدِرْهَمٍ » أَيْ مِنْهُ .

وَقَوْلُ التَّاسِعَةِ – وَهِيَ كَبْشَةُ – : زَوْجِي رَفِيعُ العِمَادِ : العَمُودُ : الخَشَبَةُ الَّتِي يُرْفَعُ بِها البَيْتُ ، وَجَمْعُهُ عُمُدٌ كَكِتَابٍ وَكُتُبٍ ، وَرَسُولٍ وَرُسُلٍ ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا أَرَادَتِ الحَقِيقَةَ فَوَصَفَتْ بَيْتَهُ بِالْعُلُوِّ تَصِفُهُ بِذَلِكَ لِأَنَّ بُيُوتَ السَّادَاتِ وَالْأَشْرَافِ عَالِيَةُ الأَسْمِكَةِ مُتَّسِعَةُ الأَرْجَاءِ ، وَكَذَلِكَ بُيُوتُ الكُرَمَاءِ لِكَثْرَةِ مَنْ يَغْشَاهُمْ ، وَلِتُرَىٰ وَتُقْصَدَ ، وَقَدْ يُهْجَىٰ بِضِدِّ ذَلِكَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

قِصَارُ البُيُوتِ لا تُرَىٰ صَهَوَاتُهَا مِنَ اللُّؤْمِ حَتَّامُونَ عِنْدَ الشَّدَائِدِ (١)

وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا أَرَادَتِ المَجَازَ بِأَنَّهُ ذُو شَرَفٍ عَالِي الدَّارِ ، رَفِيعُ الحَسَبِ فِي قَوْمِهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنَّهُ طَوِيلُ النِّجادِ . وَالطُّولُ كَانَتِ العَرَبُ تَتَمَادَحُ بِهِ وَتَتَهَاجَىٰ بِضِدِّهِ .

٥٩/ب وَقَوْلُها : / طَوِيلُ النِّجادِ ، النِّجَادُ – بِكَسْرِ النُّونِ – : حَمَائِلُ السَّيْفِ تَصِفُهُ بِامْتِدادِ القَامَةِ ، لِأَنَّ النِّجادَ لا تَكُونُ طَوِيلَةً إِلَّا لِرَجُلٍ طَوِيلٍ . وَقَوْلُهَا عَظِيمُ الرَّمادِ تَصِفُهُ بِالجُودِ وَكَثْرَةِ الضِّيَافَةِ مِنْ لَحْمِ الإِبِلِ وَغَيْرِهِ مِنَ اللَّحْمِ .

---

(١) صدره فى الفتح ٩/٢٦٥ . وفى الأصل « هصراتها » وما أثبته عن الفتح . وصهوة كل شيء : أعلاه ، والصَّهْوَةُ : ما يُتَّخَذُ فوق الرَّوابِي من البروج في أعاليها . وفي بغية الرائد ٩٧ كما في الفتح ، وفيه : « جَتَّامُونَ عِنْدَ النَّرَائِدِ » .

رفع المسهم

فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ عَظُمَتْ نَارُهُ وَكَثُرَ وَقُودُهَا فَيَكُونُ الرَّمَادُ فِي الكَثْرَةِ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ . وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنَّ نَارَهُ لَا تُطْفَأُ لَيْلاً لِيَهْتَدِيَ بِها الضِّيفَانُ فَيَكْثُرُ غِشْيَانُهُمْ إِيَّاهُ ، وَالأَجْوَادُ يُعْظِمُونَ النِّيرَانَ فِي ظُلَمِ اللَّيْلِ ، وَيُوقِدُونَهَا عَلَى مَشَارِفِ الأَرْضِ ، وَيَرْفَعُونَ عَلَى الأَيْدِي الأَقْبَاسَ لِيَهْتَدِيَ بِهَا الأَضْيَافُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَهُ نَارٌ تُشَبُّ عَلَى يَفاعٍ إِذَا النِّيرانُ أُلْبِسَتِ القِنَاعَا (١)

أَيْ : سُتِرَتْ بِوَقُودِهَا فِي بُطُونِ الأَوْدِيَةِ . وَقَالَ الآخَرُ أَنْشَدَهُ ابنُ سِيدَه :

وَيَدُلُّ ضَيْفِي فِي الظَّلامِ عَلَى القِرَى إِشْرَاقُ نارِي وَارتِيَاحُ كِلابِي
حَتَّى إِذَا أَبْصَرْنَهُ وَعَلِمْنَهُ حَيَّيْنَهُ بِبَصابِصِ الأَذْنابِ (٢)

وقَالَ الآخَرُ ، أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ :

تَشْتَرِي الْحَمْدَ بِأَغْلَى بَيْعَةٍ وَتُرَى نَارُكَ عَنْ ناءٍ طَرَحْ (٣)

أَيْ عَنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ .

وقَوْلُهَا : « قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ النَّادِ » النَّادِي وَالنَّدِيُّ وَالمُنْتَدَى : مَجْلِسُ الْقَوْمِ ، قَالَ اللهُ تَعَالى : ﴿ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ ﴾ [العنكبوت : ٢٩] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَلْيَدْعُ نَادِيَهْ ﴾ [العلق : ١٧] أَيْ أَهْلَ نَادِيه . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ أَيُّ

---

(١) البيت في بغية الرائد ص ١٠٠ . وثمار القلوب في المضاف والمنسوب للثعالبي ص ٤٥٨ وفيه « بكلِّ وادٍ » وبعده بيت آخر :

وَلَمْ يَكُ أَكْثَرَ الْفِتْيَانِ مالاً وَلَكِنْ كَانَ أَرْحَبَهُمْ ذِراعا

(٢) اللسان (بصبص) .

(٣) البيت للأعشى ديوانه قصيدة ٣٦ وصدره فيه : « تبتني المجد وتجتاز النُّهَى » . وهو في اللسان (طرح) بلفظ : « تَبْتَنِي الحَمْدَ وتَسْمُو لِلْعُلَى » . وفيهما « من ناء » .

رفع المسهم

الفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَاماً وَأَحْسَنُ نَدِيًّا ﴾ [مريم : ٧٣] وَمِنْ ذَلِكَ سُمِّيَتْ دَارُ النَّدْوَةِ ، لِأَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا فِيهَا لِلْمَشُورَةِ . تَصِفُهُ بِالْكَرَمِ والسُّؤْدَدِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَرِّبُ بَيْتَهُ مِنَ النَّادِي إِلَّا مَنْ كَانَ / بِهَـٰذِهِ الصِّفَةِ ؛ لِأَنَّ الْمُجْتَمَعَ عِنْدَهُ يَكُونُ فِي فِنَاءِ بَيْتِهِ / ٦٠/أ فَيُنْتَابُ ، لِأَنَّ الضِّيفَانَ إِنَّمَا يَقْصِدُونَ مُجْتَمَعَ الْحَيِّ ؛ لِيَقُومَ بِهِمْ كُرَمَاؤُهُمْ ، واللِّئَامُ يُبْعِدُونَ بُيُوتَهُمْ وَيُخْفُونَهَا لِئَلَّا تُرَىٰ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

وقَوْلُ العَاشِرَةِ : زَوْجِي مَالِكٌ ، فَمَا مالِكٌ ؟! / مَالِكٌ / خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ . تُرِيدُ بِهَـٰذَا تَفْخِيمَ شَأْنِهِ وَتَعْظِيمَهُ ، وَاللَّفْظُ لَفْظُ الاسْتِفْهَامِ . وَالمَعْنَىٰ تَعْظِيمُ شَأْنِ المَذْكُورِ ، قالَ اللهُ تَعَالى : ﴿ الحَاقَّةُ ما الحَاقَّةُ ﴾ [الحاقة : ١ ، ٢] و ﴿ القَارِعَةُ ما القَارِعَةُ ﴾ [القارعة : ١ ، ٢] . وَالمُرَادُ بالحاقَّةِ ، والقارِعَةِ : السَّاعَةُ . وقَوْلُها خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى ما مَدَحَتْهُ بِهِ وَفَخَّمَتْ بِهِ أَمْرَهُ .

وَقَوْلُهُ : « لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ المَبَارِكِ قَلِيلاتُ المَسَارِحِ » يَحْتَمِلُ ثَلَاثَةَ مَعَانٍ :

أَحَدُها : أَنَّهُ لا يُوَجِّهُهَا تَسْرَحُ إِلَّا قَلِيلاً لَكِنْ يَتْرُكُهَا بَارِكَةً بِفِنَائِهِ ، فَإِنْ نَزَلَ بِهِ ضَيْفٌ لَمْ تَكُنِ الإِبِلُ غَائِبَةً عَنْهُ وَلَكِنْ بِحَضْرَتِهِ فَيَقْرِيهِ مِنْ أَلْبَانِهَا وَلُحُومِهَا .

الثَّانِي : أَنْ تَكُونَ كَذَلِكَ كَثِيرَةً فِي حَالِ بُرُوكِهَا لِكَثْرَةِ مَنْ يَنْتَابُهَا مِنَ الضِّيفَانِ وَالمُعْتَفِينَ وَإِذَا سَرَحَتْ كَانَتْ قَلِيلَةً ؛ لِأَنَّهُ لَا أَحَدَ مِنْهُمْ يُكْثِرُ سَوَادَهَا ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ يَعْقُوبُ بنُ السِّكِّيتِ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ عُرْوَةَ بْنِ الوَرْدِ :

يُرِيحُ عَلَيَّ اللَّيْلَ قُرْبَانَ مَاجِدٍ كَرِيمٍ وَمَالِي سارِحاً مَالُ مُقْتِرِ (١)

---

(١) الأصمعيات قصيدة ١٠ بيت ٢٧ وفيها « أَضْيَافَ ماجِدٍ » . وفى الأصل « كَرِيمٌ وَمَا بِي » .

رفع المسهم

وَنَحْوُ هَـٰذَا القَوْلِ لابنِ الأَنْبَارِيّ (١) .

وَقَوْلُهَا : « إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ » . المِزْهَرُ بِكَسْرِ المِيمِ وَفَتْحِ الهَاءِ : عُودُ الغِناءِ . وَذَهَبَ أَبُو سَعِيدٍ النَّيْسَابُورِيُّ إِلَى أَنَّهُ بِضَمِّ المِيمِ وَكَسْرِ الهَاءِ : اسمُ فاعِلٍ مِنْ أَزْهَرَ النَّارَ إِذَا أَوْقَدَهَا لِلأَضْيَافِ / قَالَ : وَلَمْ تَكُنِ العَرَبُ تَعْرِفُ المِزْهَرَ الَّذِي هُوَ العُودُ . والصَّحِيحُ الأَوَّلُ ؛ لِأَنَّ أَحَداً لَمْ يَرْوِهِ بِضَمِّ المِيمِ وَلَعَلَّ هَؤُلاءِ النِّسْوَةَ كُنَّ مِنْ أَهْلِ الحَضَرِ ، فَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ أَلْفاظِ الحَدِيثِ أَنَّهُنَّ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَىٰ اليَمَنِ ، مَعَ أَنَّ ذِكْرَ المِزْهَرِ قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ أَشْعَارِ العَرَبِ . وَمَعْنَى كَوْنِهِنَّ هَوَالِكَ أَنَّ عادَتَهُ يَتَلَقَّىٰ الأَضْيَافَ بِالْمِزْهَرِ ، وَيُعْقِبُ ذَلِكَ بِنَحْرِ الإِبِلِ . ٦٠/ب

وقَوْلُ الحادِيَةَ عَشْرَةَ – وَهِيَ أُمُّ زَرْعٍ بِنْتُ أُكَيْمِلِ بْنِ سَاعِدَةَ – : « مَا أَبُو زَرْعٍ » ؟! هُوَ مِثْلُ قَوْلِ العَاشِرَةِ : وَمَا مَالِكٌ ؟! . وقَوْلُهَا أَنَاسَ مِنْ

---

(١) لم يذكر المصنف إلّا وَجْهَيْنِ ، وترك الثالثَ ، وقد ذكر ابنُ حَجَرٍ فى الفتح ٩/٢٦٦ أَرْبَعَةَ أَوْجُهٍ : الأَوَّل : ما ذكره المصنف هنا . والثّاني : إشَارَةً إِلَىٰ كَثْرَةِ طُروق الضِّيفَانِ ، فَالْيَوْمَ الَّذِي يَطْرُقُه الضَّيْفُ فِيه لا تَسْرَحُ حَتَّى يَأْخُذَ مِنْهَا حَاجَتَهُ لِلضِّيفَانِ ... وَقِيلَ : المُرَادُ بِكَثْرَةِ المَبَارِكِ أَنَّهَا كَثِيراً مَا تُثَارُ فَتُحْلَبُ ثم تترك فتكثر مبارِكُها لذلك . وقالَ ابنُ السِّكِّيتِ : « إِنَّ المُرَادَ أَنَّ مَبَارِكَهَا عَلَى العَطَايا والحِمَالاتِ وَأَدَاءِ الحُقُوقِ وَقِرَىٰ الأَضْيَافِ كَثِيرَةٌ . وَإِنَّما يَسْرَحُ مِنْهَا مَا فَضَلَ عَنْ ذَلِكَ » . وَلِقُرْبِ قَوْلِ ابْنِ السِّكِّيتِ مِنَ الرَّأْيِ الثَّانِي أَدْخَلَهُ الْمُصَنِّفُ فِيهِ كَمَا تَرَىٰ . وَأَمَّا الثَّالِثُ الَّذِي تَرَكَهُ المُصَنِّفُ فَهُوَ ما يَتَعَلَّق بالإِثَارَةِ لِلْحَلْبِ .

وَذَكَرَ ابنُ حَجَرٍ وجهاً آخَرَ فَقَالَ : « وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ المُرَادُ بِقِلَّةِ مَسَارِحِهَا قِلَّةَ الأَمْكِنَةِ الَّتِي تَرْعَىٰ فِيهَا مِنَ الأَرْضِ ، وَأَنَّهَا لا تُمَكَّنُ مِنَ الرَّعْيِ إِلَّا بِقُرْبِ المَنَازِلِ لِئَلَّا يَشُقَّ طَلَبُهَا إِذَا احْتِيجَ إِلَيْهَا ، ويكونُ ما قَرُبَ مِنَ المَنْزِلِ كَثِيرَ الخِصْبِ لِئَلَّا تهزل » . الفتح ٩/٢٦٧ .

رفع المسهم

حُلِيِّ أُذُنَيَّ أَيْ حَرَّكَهَا يُقَالُ : نَاسَ الشَّيْءُ يَنُوسُ إِذَا تَحَرَّكَ ، وَأَنَاسَهُ غَيْرُهُ إِذَا حَرَّكَهُ . قَالَ الْكَلْبِيُّ : وَإِنَّمَا سُمِّيَ مَلِكُ اليَمَنِ ذَا نُوَاسٍ لِضَفِيرَتَيْنِ كَانَتَا تَنُوسَانِ عَلَى عَاتِقَيْهِ . وَالْحَلْيُ عَلَى وَزْنِ الرَّمْيِ : مَا تَتَحَلَّىٰ بِهِ المَرْأَةُ ، وَجَمْعُهُ حُلًى بِضَمِّ الحَاءِ وَكَسْرِهَا وَتَشْدِيدِ اليَاءِ فِيهِمَا .

وَقَوْلُهَا : « مَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ » أَيْ : سَمَّنَنِي بِإِحْسَانِهِ إِلَيَّ وَلَمْ تُرِدِ العَضُدَ خاصَّةً بَلْ سائِرَ الجَسَدِ ؛ لِأَنَّ العَضُدَيْنِ إِذَا سَمِنَا سَمِنَ الجَسَدُ كُلُّهُ .

وَقَوْلُهَا : « بَجَّحَنِي » بِتَشْدِيدِ الجِيمِ أَيْ : فَرَّحَنِي ، وَقِيلَ : عَظَّمَنِي ، وَيُرْوَىٰ بِالتَّخْفِيفِ .

وَقَوْلُهَا : « فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي » بِفَتْحِ الباءِ وَكَسْرِ الجِيمِ مُخَفَّفَةً ، وَبِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ثَلاثُ لُغاتٍ أَيْ : فَرِحَتْ أَوْ عَظُمَتْ عَلَى اخْتِلافِ الْقَوْلَيْنِ .

وقَوْلُهَا : « وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشَقٍّ » . غُنَيْمَةٌ تَصْغِيرُ غَنَمٍ ، وَصُغِّرَتْ لِحَقَارَتِهَا / وَالغَنَمُ لا واحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ بَلْ وَاحِدُهُ شَاةٌ . وَالشِّقُّ يُرْوَىٰ بِكَسْرِ الشِّينِ وفَتْحِهَا . قالَ الحَافِظُ أَبُو الفَرَجِ رَحِمَهُ اللهُ : الرِّوَايَةُ بالكَسْرِ وَمَعْنَاه الجَهْدُ ، والصَّوابُ الفَتْحُ ، وَهُوَ اسْمُ مَوْضِعٍ [١] . وقَالَ ابنُ أَبِي أُوَيْسٍ وابنُ حَبِيبٍ : يَعْنِي بِشَقٍّ جَبَلٍ لِقِلَّتِهِمْ وَقِلَّةِ غَنَمِهِمْ ، وَشِقُّ الجَبَلِ بِالكَسْرِ : ناحِيَتُهُ ، والأَوَّلُ والثَّالِثُ أَشْبَهُ بِمَعْنَى الحَدِيثِ .

وَقَوْلُهَا : « فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ » الصَّهِيلُ : صَوْتُ الخَيْلِ ، والأَطِيطُ : صَوْت الإِبِلِ . وَقَدْ يَكُونُ لِغَيْرِهَا . وَالدَّائِسُ : الأَنْدَرُ وَهُوَ البَيْدَرُ ، وَالمُنَقّ بِضَمِّ المِيمِ . قَالَ الحافِظُ أَبُو الفَرَجِ : مَنْ فَتَحَ النُّونَ أَرَادَ الَّذِي يُنَقِّي الطَّعَامَ ، وَمَنْ كَسَرَهَا أَرَادَ نَقِيقَ صَوْتِ المَوَاشِي وَالأَنْعَامِ [٢] ،

---

(١) غريب الحديث لابن الجوزيّ ١/٥٥٥ .

(٢) غريب الحديث لابن الجوزيّ ٢/٤٣٥ .

رفع المسهم

وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ بنُ سِرَاجٍ [١] : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُنْق بالإِسْكَانِ إِنْ كَانَ يُرْوَىٰ أَيْ : أَصْحابِ أَنْعَامٍ سِمَانٍ ذَاتِ نِقْيٍ : وَهُوَ المُخُّ ، يُقَالُ : أَنْقَتِ الإِبِلُ إِذَا سَمِنَتْ .

وَقَوْلُهَا : « فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أُقَبَّحُ » قالَ الحافِظُ أَبُو الفَرَجِ : أَيْ لَا يُرَدُّ عَلَيَّ قَوْلِي لإِكْرامِهِ إِيَّايَ [٢] تُرِيدُ إِنَّما يُقْبَلُ قَوْلُهَا ، وَيُسْتَحْسَنُ .

وَقَوْلُهَا : « وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ » [٣] التَّصَبُّحُ وَالصُّبْحَةُ نَوْمُ أَوَّلِ النَّهَارِ تُرِيدُ أَنَّهَا مُرْفِهَةٌ ، عِنْدَهَا مَنْ يَخْدُمُهَا وَيَكْفِيهَا مَؤُونَةَ بَيْتِهَا إِذْ لا تَنَامُ الصُّبْحَةَ إِلَّا مَنْ هِيَ بِهَـٰذِهِ الصِّفَةِ .

وَقَوْلُهَا : « فَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ » وَيُرْوَىٰ بِالنُّونِ . فَأَتَقَنَّحُ . فَأَمَّا بِالمِيمِ فَهُوَ الشُّرْبُ حَتَّى يَدَعَ الشِّرْبَ رِيًّا . قالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ قالَ : وَلَا أُرَاهَا قالَتْ : هَذَا إِلّا مِنْ عِزَّةِ / المَاءِ عِنْدَهُمْ [٤] وَأَمَّا بِالنُّونِ فَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ القَالِي فِي كِتَابَيْهِ : ٦١/أ
« البارِع » و « الأَمَالِي » وشِمْرُ بنُ حَمْدُوَيه : قَنَحَتِ الإِبِلُ قَنْحاً إِذَا تَكَارَهتِ الشُّرْبَ ، وَأَكْثَرُ كَلَامِهِمْ تَقَنَّحْتُ تَقَنُّحاً ، وَقالَ الحافِظُ أَبُو الفَرَجِ : هُوَ الشُّرْبُ فَوْقَ الرِّيِّ [٥] ، وَقِيلَ : هُوَ الشُّرْبُ عَلَى رِسْلٍ لِكَثْرَةِ اللَّبَنِ فَلَيْسَ يُنَاهِبُهَا غَيْرُهَا . وقَالَ يَعْقُوبُ : أَي فَلَا يَقْطَعُ عَلَيَّ شُرْبِي .

قَوْلُهَا : « أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ » مَعْنَاهُ ما تَقَدَّمَ .

---

(١) انظر بغية الرائد ص ١٢٥ . وأشار إليه ابنُ حَجَرٍ فى الفتح ٢٦٨/٩ بقوله : « وعن بعض المغاربة » .

(٢) غريب الحديث لابن الجوزيّ ٢١٦/٢ .

(٣) فى الأصل « وأتصبح » بالواو .

(٤) غريب الحديث ٣٠٣/٢ .

(٥) غريب الحديث لابنِ الجوزيّ ٢٦٤/٢ .

رفع المسهم

قَوْلُهَا : « عُكُومُهَا رَدَاحٌ وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ » عُكُومُهَا جَمْعُ عِكْمٍ وَهُوَ الغِرَارَةُ [١] ، والرَّدَاحُ بِفَتْحِ الرَّاءِ : العِظَامُ المُمْتَلِئَةُ ، وَيُقَالُ : الثَّقِيلَةُ أَيْ أَنَّهَا كَثِيرَةُ الْخَيْرِ وَاسِعَةُ الحَالِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا تُرِيدَ بِذَلِكَ كِفْلَهَا ومُؤَخَّرَهَا ، وَكَنَتْ عَنْ ذَلِكَ بِالعُكُومِ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ رَدَاحٌ : عَظِيمَةُ الْأَكْفَالِ ثَقِيلَتُهَا عِنْدَ الْحَرَكَةِ ، وَفَسَاحٌ أَيْ مُتَّسِعٌ ، وَيُقَالُ : بَيْتٌ فَسِيحٌ وَفَسَاحٌ أَرَادَتْ سَعَةَ فَسَاحَةِ المَنْزِلِ ، وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى الثَّرْوَةِ ، وَهُوَ سَعَةُ النِّعْمَةِ . وَيَحْتَمِلُ / أَنْ / تُرِيدَ خَيْرَ بَيْتِهَا وَسَعَةَ ذَاتِ يَدِهَا وَكَثْرَةَ مَالِهَا .

قَوْلُهَا : « مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ وَتُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرَةِ » مَضْجَعُهُ : مَكَانُ اضْطِجَاعِهِ ، وَمَسَلُّ شَطْبَةٍ هُوَ مَا شُطِبَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ ، وَهُوَ سَعَفُهُ تُرِيدُ أَنَّهُ ضَرْبُ اللَّحْمِ دَقِيقُ الخَصْرِ . وَقَالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : أَرَادَتْ سَيْفاً سُلَّ مِنْ غِمْدِهِ شَبَّهَتْهُ بِهِ [٢] ، وَالْمُشَطَّبُ مِنَ السُّيُوفِ ما فِيهِ طَرْقٌ ، وَسُيُوفُ الْيَمَنِ كَذَلِكَ . وقَالَ ابنُ حَبِيبٍ : الشَّطْبَةُ : عُودٌ مُحَدَّدٌ كَالْمَسَلَّةِ [٢] ، وَعَلَى الأَوْجُهِ الثَّلَاثَةِ تَصِفُهُ بِدِقَّةِ الخَصْرِ / وَقِلَّةِ اللَّحْمِ ، وَهُوَ مِمّا كَانَتِ الرِّجالُ تُمْدَحُ بِهِ ، ٦١/ب
وَالْجَفْرَةُ بِفَتْحِ الجِيمِ : الأُنْثَى مِنْ أَوْلادِ الغَنَمِ إِذَا مَضَى عَلَيْهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَقَوِيَتْ عَلَى الرَّعْيِ ، وَالذَّكَرُ جَفْرٌ ، وَقِيلَ : الجَفْرُ : الجَذَعُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ مِنْ أَوْلَادِ الْمَعْزِ ، تَصِفُهُ بِقِلَّةِ الأَكْلِ وَهُوَ مَدْحٌ عِنْدَ الْعَرَبِ [٣] .

قَوْلُهَا : « ابْنَةُ أَبِي زَرْعٍ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا » أَيْ لَا تُخَالِفُهُمَا فِيمَا يَأْمُرَانِهَا بِهِ لِعَقْلِهَا وَحَيَائِهَا .

قَوْلُهَا : « وَمِلْءُ كِسَائِهَا » أَيْ مُمْتَلِئَةُ الجِسْمِ سِمَناً .

وَقَوْلُ مَنْ رَوَىٰ « وَصِفْرُ رِدَائِهَا » فَالصِّفْرُ بِكَسْرِ الصَّادِ : الخَالِي الفَارِغُ

---

(١) الغِرارة : الجُوَالِقُ .

(٢) بغية الرائد ص ١٣٧ .

(٣) غريب الحديث ٣٠٦/٢ ، ٣٠٧ .

رفع المسهم

فَظَاهِرُهُ يُنَاقِضُ مِلْءَ كِسَائِهَا ، لَكِنَّ المُرَادَ وَاللهُ أَعْلَمُ أَنَّ امْتِلَاءَ مَنْكِبَيْهَا وَرِدْفَيْهَا وَنَهْدَيْهَا يَرْفَعُ رِدَاءَهَا عَنْ مَسِّ بَطْنِهَا لِضُمُورِهِ وَدِقَّةِ خِصْرِهَا فَيَصِيرُ الرِّدَاءُ كَأَنَّهُ خَالٍ .

وَقَوْلُهَا : « وَغَيْظُ جَارَتِهَا » أَيْ : تَغْتَاظُ جَارَتُهَا لِمَا تَرَىٰ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا .

قَوْلُهَا : « وعَقْرُ جَارَتِها » بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكونِ القافِ ، كَذَا قَيَّدَهُ صاحِبُ المَشَارِقِ فِيها . قالَ : وَمَعْنَاهُ الرَّهْنُ . وَرُوِيَ بِضَمِّ الْعَيْنِ ، لِأَنَّ جَارَتَهَا لَمَّا لَمْ يَسْتَكْثِرْ مِنْهَا زَوْجُهَا لِرَغْبَتِه فِي هَذِهِ صَارَتْ كَأَنَّهَا عَاقِرٌ . وَرُوِيَ وَعُبْرُ بِضَمِّ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ البَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَفُسِّرَ بِوَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : الْعَبْرَةُ . وَالآخَرُ : الاعْتِبَارُ [١] . وَرُوِيَ وَغَيْرُ جَارَتِهَا بِفَتْحِ الغَيْنِ المُعْجَمَةِ وبالياءِ المُثَنَّاةِ تَحْتُ . وَالْغَيْرُ والغَارُ والغَيْرَ / ةُ / وَاحِدٌ ، وَجَارَتُهَا فِي الحَدِيثِ ضَرَّتُهَا ، وَسُمِّيتْ ضَرَّتَهَا لِمَا فِي اشْتِرَاكِهِمَا مِنَ الضَّرَرِ فَعَدَلُوا / مِنَ / الضَّرَّةِ إِلَى الجَارَةِ ، لِأَن كُلَّ واحِدَةٍ مِنَ الضَّرَّتَيْنِ [٢] جارَةٌ لِمُجاوِرَتِهَا / . ٦٢/أ

قَوْلُهَا : « لَا تبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً » بالباءِ الموحَّدةِ أَيْ : لا تُشِيعُهُ ، وَفِي غَيْرِ الصَّحِيحَيْنِ بالنُّونِ ، وعِنْدَ بَعْضِ رُوَاةِ البُخارِيِّ بالنُّونِ فِي المَصْدَرِ خاصَّةً ، وَالنَّثُّ نَحْوُ البَثِّ قالَ قَيْسُ بنُ الخَطِيمِ :

إِذَا جَاوَزَ الإِثْنَيْنِ سِرٌّ فَإِنَّهُ بِنَثٌّ وَتَكْثِيرِ الوُشَاةِ قَمِينُ [٣]

قَوْلُها : « ولَا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً » ، التَّنْقِيثُ : الإِسْرَاعُ فِي السَّيْرِ ،

---

(١) أَيْ أَنَّ جارتَهَا تَرَى مِنْ جَمَالِهَا ما يُعَبِّرُ عَيْنَهَا ، أَيْ يُبْكِيها ، أَوْ أَنَّ ضَرَّتَهَا تَرَى مِنْ عِفَّتِهَا ما تَعْتَبِرُ بِهِ أَيْ تَتَّعِظُ .

(٢) فى الأصل : « الضرة » .

(٣) ديوانه ١٠٥ وغريب الحديث للحربيّ ٣٦٩ ، والتّهذيب ٢٠٣/٩ .

رفع المسهم

وَالمِيرَةُ ما يَمْتَارُهُ البَدَوِيُّ مِنَ الطَّعَامِ مِن الْحَضَرِ ، مَعْنَاهُ أَنَّهَا أَمِينَةٌ عَلَى مَا ائْتُمِنَتْ عَلَيْهِ . وقالَ ابْنُ حَبِيبٍ : مَعْنَاهُ أَنَّهَا لا تُفْسِدُهُ وَتُفَرِّقُهُ ، وَلَيْسَ مِنَ الإِسْرَاعِ فِي السَّيْرِ [١] .

قَوْلُها : « ولَا تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً » أَكْثَرُ الرِّوايَاتِ بالعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهَا مُصْلِحَةٌ لِلْبَيْتِ مُهْتَمَّةٌ بِتَنْظِيفِهِ وَإِلْقَاءِ كُنَاسَتِهِ فَلَا تَتْرُكُهَا مُجْتَمِعَةً كَأَعْشَاشِ الطَّائِرِ فِي قَذَرِهِ . وَقالَ الحافِظُ أَبُو الفَرَجِ : مَعْنَاهُ لا تَخُونُنَا فِي طَعَامِنَا فَتَخْبَأَ فِي هَـٰذِهِ الزَّاوِيَةِ شَيْئاً كَالطُّيُورِ إِذَا عَشَّشَتْ ، وَيُرْوَىٰ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ مِنَ الغِشِّ [٢] ، وَقِيلَ مِنَ النَّمِيمَةِ .

قَوْلُهَا : « وَالْأَوْطَابُ تُمْخَضُ » . الْأَوْطَابُ جَمْعُ وَطْبٍ بِفَتْحِ الطَّاءِ ، وَهُوَ سِقَاءُ اللَّبَنِ خاصَّةً وَيَجُوزُ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى فِعالٍ كَمَا جَاءَ فِي النَّسائِيِّ : « وَالْوِطَابُ تُمْخَضُ » . وَكَذَا ذَكَرَهُ ابنُ السِّكِّيتِ فِي بَعْضِ نُسَخِ الأَلْفَاظِ ، وَتُمْخَضُ أَيْ : تُعَالَجُ لِأَخْذِ زُبْدِهَا ، يُقال : مَخَضْتُ اللَّبَنَ أَمْخِضُهُ وَأَمْخَضُهُ بِتَثْلِيثِ الخَاءِ فِي الْمُضَارِعِ .

قَوْلُهَا : « يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ » فِي مَعْنَاهُ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا عَظِيمَةُ الكَفَلِ فَإِذَا اسْتَلْقَتْ بَقِيَ تَحْتَ خَصْرِهَا / فَجْوَةٌ ٦٢/ب
تَجْرِي فِيهَا الرُّمَّانُ .

والثَّانِي : أَنَّ المُرَادَ بِذَلِكَ الثَّدْيَانِ ، لَأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ تَحْتِ صَدْرِهَا وَمِنْ تَحْتِ دِرْعِهَا ، وَلِأَنَّ العادَةَ لَمْ تَجْرِ بِرَمْيِ الصِّبْيَانِ الرُّمَّانَ تَحْتَ أَصْلَابِ أُمَّهَاتِهِمْ ، وَلَا اسْتِلْقَائِهِنَّ حَتَّى يُشَاهِدَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ الرِّجَالُ .

وَقَوْلُهَا : « فَنَكَحَتْ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيًّا » السَّرِيُّ بِسِينٍ مُهْمَلَةٍ : السَّيِّدُ الشَّرِيفُ .

---

(١) بغية الرائد ص ١٤٩ ، ١٥٠ .

(٢) غريب الحديث لابن الجوزيّ ٢/٩٧ .

رفع المسهم

قَوْلُهَا : « رَكِبَ شَرِيًّا » أَيْ فَرَساً يَسْتَشْرِي فِي جَرْيِهِ وَيَلِجُّ مُتَمَادِياً . وَقَالَ يَعْقُوبُ : خِياراً فَائِقاً . وَشَرَاةُ الْمَالِ وَسَرَاتُهُ : خِيَارُهُ .

قَوْلُهَا : « وَأَخَذَ خَطِّيًّا » بِفَتْحِ الخَاءِ الْمُعْجَمَةِ أَيْ : رُمْحاً مَنْسُوباً إِلَىٰ الْخَطِّ وَهُوَ مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْبَحْرَيْنِ تُجْلَبُ إِلَيْهِ الرِّمَاحُ مِنْ آخِرِ الهِنْدِ . وَقِيلَ : انْكَسَرَتْ فِيهِ مَرَّةً سَفِينَةٌ فِيهَا رِمَاحٌ فَنُسِبَ إِلَيْهَا ، وَقِيلَ : الخَطُّ : ساحِلُ الْبَحْرِ .

قَوْلُهَا : « وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعماً ثَرِيًّا » الإِراحة المَاشِيَةِ بالْعَشِيِّ : يُقَالُ : رَاحَ إِبِلَهُ وَأَراحَهَا ، والنَّعَمُ أَكْثَرُ الرِّوَايَةِ فِيهِ بِفَتْحِ النُّونِ ، وَالْمُرَادُ إِبِلٌ كَثِيرَةٌ ، وَقِيلَ : النَّعَمُ كَالْأَنْعَامِ فِي كَوْنِهِ يُطْلَقُ عَلَى الإِبِلِ وَغَيْرِهَا ، وَرُوِيَ بِكَسْرِ النُّونِ جَمْعُ نِعْمَةٍ .

قَوْلُها : « وأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رائِحَةٍ زَوْجاً » أَي : اثْنَيْنِ ، والزَّوْجُ يُطْلَقُ عَلَى الفَرْدِ إِذَا كَانَ مَعَهُ غَيْرُهُ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى الفَرْدِ إِذَا ثُنِّيَ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ : ﴿ مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ [هود : ٤٠] وقِيلَ : أَرَادَ الصِّنْفَ ، قالَ اللهُ تَعَالَىٰ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الأَزْوَاجَ كُلَّهَا ﴾ [يس : ٣٦] .

قَوْلُهُ : « كُلِي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكِ » أَيْ : تَفَضَّلِي عَلَيْهِمْ وصليهم مِنَ المِيرَةِ ، وَقَوْلُهُ ﷺ : « كُنْتُ لَكِ فِي قَضَاءِ اللهِ وَسَابِقِ عِلْمِهِ » وَالظَّاهِرُ أَنَّ المُرَادَ بِكَانَ ها هُنَا الْاخْبَارُ عَنِ الماضِي المُتَّصِلِ / أَيْ كُنْتُ فِيمَا مَضَىٰ وَأَنَا كَذَلِكَ الآنَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيراً ﴾ [الأحزاب : ٢٧] وقِيلَ : كَانَ زَائِدَةٌ ، وَالْمُرَادُ أَنَا لَكَ وَلَيْسَ / بِـ / مَرْضِيٍّ ، لِأَنَّ الزَّائِدَ حَقُّهُ أَنْ لَا يَكُون مُتَقَدِّماً ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

فِي الحَدِيثِ مِنَ الفِقْهِ اسْتِحْبَابُ حُسْنِ العِشْرَةِ مَعَ الْأَهْلِ ، وَمُحَادَثَتِهِنَّ بِمَا لَا إِثْمَ فِيهِ ، وَفِيهِ جَوَازُ الْحَدِيثِ عَلَى الأُمَمِ الخَالِيَةِ بِمُلَحِ الأَخْبَارِ وَطُرَفِ الحِكَايَاتِ لِتَسْلِيَةِ النَّفْسِ ، وَفِيهِ أَنَّ اللَّازِمَ بِكِنَايَاتِ الطَّلَاقِ إِنَّما يَكُونُ مَعَ النِّيَّةِ

رفع المسهم

فَإِنَّهُ (١) ﷺ شَبَّهَ نَفْسَهُ النَّفِيسَةَ مَعَ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بِأَبِي زَرْعٍ مَعَ أُمِّ زَرْعٍ فِي فِعْلِهِ مَعَهَا ، وَمِنْ فِعْلِهِ مَعَهَا أَنَّهُ طَلَّقَهَا فَلَمْ يَدْخُلْ لِكَوْنِهِ مَا نَوَاهُ .

آخِرُهُ وَاللهِ أَعْلَمُ بالصَّوابِ .

تَمَّ الشَّرْحُ المُبَارَكُ بِحَمْدِ اللهِ وحُسْنِ تَوْفِيقِهِ . والْحَمْدُ للهِ ربِّ العالَمِينَ . آمين .

وَنَفَعَ بِبَرَكَتِهِ مَنْ كَتَبَهَا وَمَنْ نَظَرَ فِيهَا وَدَعَا لِكَاتِبِهَا بِالْمَغْفِرَةِ ولِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ . آمين آمين آمين .

* * *

(١) فى الهامش حاشية « قوله : فَإِنَّه ﷺ إلخ فِي عَدِّ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ كِنَايَاتِ الطَّلاقِ تَأَمَّلْ . اللَّهُمَّ إلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَذْهَبَ الْحَنَابِلَةِ ؛ لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ حَنْبَلِيٌّ » .

رفع المسهم